رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية

لا يجوز للحائض أن تطوف حتى تطهر إن أمكنها ذلك باتفاق العلماء 351 II فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

قال فلا يجوز لحائض ان تطوف الا طاهرا اذا امكن ذلك باتفاق العلماء. اذا امكنها ان تجلس تجلس في بيتها حتى تدخل ثم تغتسل ثم تطوف هذا واجب عليها بالاتفاق. اذا امكن - 00:00:00

لكن الاشكال دلمك. الاشكال دلمك للبقاء. اما اذا امكن ان تبقى قد تطهر ثم تطوف ثم تغطس ثم تطوف هذا هو الواجب عليها باتفاق العلماء. بدون خلاف - 00:00:15